



منظمة الطيران المدني الدولي

الجمعية العمومية – الدورة الخامسة والثلاثون

اللجنة التنفيذية

البند ١٤ : أمن الطيران

١٤-١ : التطورات المستجدة منذ الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العمومية

التطورات المستجدة منذ الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العمومية

ملخص
<p>يعرض المجلس في هذه الوثيقة تقريراً مرحلياً عن الاجراءات المتخذة تلبية لقرار الجمعية العمومية A33-1، وقد ذكر فيه نتائج المؤتمر الوزاري رفيع المستوى لأمن الطيران، وخطة عمل أمن الطيران التي اعتمدت في يونيو ٢٠٠٢ ومدى تنفيذها.</p> <p>يرد الاجراء المعروض على الجمعية العمومية في الفقرة ٦. ويرجى من الجمعية العمومية أن تطلب الى المجلس والأمين العام مواصلة اعطاء أولوية عالية لتنفيذ خطة عمل أمن الطيران، وأن تصدر القرار الوارد في المرفق (ج).</p>
المراجع
<p>A35-WP/20 A35-WP/43 A35-WP/50 A35-WP/55 A35-WP/88 Doc 9790، القرارات سارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (٥ أكتوبر ٢٠٠١)</p>

١- المقدمة

١-١ تتضمن هذه الوثيقة وصفا عاما للتطورات التي استجرت في مجال أمن الطيران منذ الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العمومية، ولا سيما خطة العمل التي اعتمدها الايكاو لأمن الطيران. وتبين هذه الوثيقة التقدم المحرز حتى الآن في تنفيذ بعض مشاريع تلك الخطة، وتعرض الخطوط العامة للأنشطة المعتمزم القيام بها، والنفقات المتوقع صرفها في السنوات ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ على المشاريع رقم ١ الى رقم ١٣ الواردة في خطة العمل.

ملاحظة: المعلومات الواردة في [] ستحدث قبل عرضها على الجمعية العمومية.

٢- موجز التطورات التي استجبت منذ الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العمومية

١-٢ في أعقاب الأحداث المأسوية التي وقعت في ١١/٩/٢٠٠١، أصدرت الجمعية العمومية القرار A33-1 بعنوان اعلان بشأن اساءة استعمال الطائرات المدنية كأسلحة دمار وبشأن الأعمال الارهابية الأخرى في الطيران المدني. وطلبت الجمعية العمومية في الفقرة ٨ من منطوق ذلك القرار أن يعقد المجلس مؤتمرا وزاريا رفيع المستوى لأمن الطيران تكون أهدافه منع ومكافحة واستئصال أعمال الارهاب في الطيران المدني، وتقوية دور الايكاو في اصدار القواعد والتوصيات الدولية بشأن أمن الطيران، وتدقيق مدى تنفيذ هذه القواعد والتوصيات، وحشد الوسائل المالية الضرورية لأنشطة الايكاو في هذا المجال.

٢-٢ انعقد المؤتمر الوزاري رفيع المستوى في مقر الايكاو في ١٩ و ٢٠/٢/٢٠٠٢. وحضره أكثر من ٧٠٠ مشارك من ١٥٣ دولة متعاقدة، و ٢٥ مراقبا. وأيد ذلك المؤتمر استراتيجية عالمية لتعزيز أمن الطيران في جميع أنحاء العالم، وأصدر استنتاجاته وتوصياته واعلانا بشأن أمن الطيران عبر فيه عن نتائج المؤتمر بهدف استعادة الثقة في النقل الجوي الدولي وتنشيطه من جديد. ودعا ذلك المؤتمر المجلس الى وضع خطة عمل لأمن الطيران واعتمادها.

٣-٢ عملا بالقرار A33-1 والاعلان الصادر عن ذلك المؤتمر، وافق المجلس في الجلسة الرابعة عشرة من دورته ١٦٦، المعقودة في ١٤/٦/٢٠٠٢، على خطة عمل اقترحتها الايكاو لتعزيز أمن الطيران ونصت على اجراء عمليات تدقيق منتظمة والزامية ومنهجية ومنسقة لتقييم أمن الطيران في جميع الدول المتعاقدة. وتضمنت تلك الخطة تحديد وتحليل واعداد رد عالمي فعال على التهديدات الجديدة والناشئة، وتحقيق التكامل في التدابير الواجب اتخاذها في مجالات معينة ولا سيما المطارات والطائرات ونظم مراقبة الحركة الجوية، وتعزيز أحكام الأمن الواردة في ملاحق اتفاقية الطيران المدني الدولي، والتعجيل بالاجراءات حسب الاقتضاء ورهنا باعتبارات السلامة العامة ولا سيما لحماية مقصورة الطيران، والتنسيق الوثيق مع برامج التدقيق الاقليمية وشبه الاقليمية، ووضع برنامج متابعة للمساعدة على سد الثغرات المكتشفة. وتعتمد هذه الخطة الى حد كبير على التبرعات التي تقدمها الدول المتعاقدة (انظر الفقرة ٥ أدناه).

٣- تنفيذ خطة العمل

١-٣ تم احراز تقدم جيد منذ يونيو ٢٠٠٢ في تنفيذ خطة عمل أمن الطيران، وذلك بالرغم من بعض المشاكل التي نشأت بسبب المخاوف الأولية ازاء توافر التمويل وحالات التأخير في تعيين موظفي الفئة التخصصية وفئة الخدمات العامة. وتم اعطاء أولوية لمشاريع معينة عند توزيع الأموال، ولا سيما للمشروع رقم ٣ - البرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران. ولهذا السبب وبالنظر الى تشابك العلاقة بين بعض المشاريع (مثل ضرورة اجراء التدقيق قبل اتخاذ الاجراء التصحيحي)، تقدمت بعض المشاريع على غيرها. ويرد أدناه ملخص للتقدم المحرز في كل مشروع. وتدخل المشاريع رقم ١ الى رقم ١٠ في نطاق مسؤولية ادارة النقل الجوي، في حين تدخل المشاريع رقم ١١ الى رقم ١٣ في نطاق مسؤولية ادارة الملاحة الجوية والادارة القانونية، وادارة الشؤون الادارية والخدمات، على التوالي.

٢-٣ البرنامج الرئيسي: النقل الجوي

١-٢-٣ المشروع رقم ١: وضع مواد أمن الطيران

١-٢-٣-١ حدث تقدم كبير في وضع المواد التدريبية والارشادية الجديدة وتوزيعها في جميع أنحاء العالم. وأصبحت أربعة برامج تدريبية قياسية على أمن الطيران جاهزة أو تم وضعها في صيغتها الختامية^١. وروجعت وحدثت جميع البرامج التدريبية القياسية على أمن الطيران^٢. وتتعاون الآن الأمانة العامة مع مراكز التدريب على أمن الطيران التابعة للايكاو لتضمن ترجمة هذه البرامج بشكل فعال بقدر الامكان. ويجري العمل أيضا على انجاز ندوات وشرائط فيديو تدريبية وأقراص فيديو (DVD) وأقراص كمبيوتر بذاكرة للقراءة فقط (CD-ROM) للتدريب الذاتي استكمالا للدورات رفيعة المستوى.

١-٢-٣-٢ تم نشر الطبعة السادسة من دليل الأمن لحماية الطيران المدني من أفعال التدخل غير المشروع (Doc 8973 - Restricted) وتوزيعها على جميع الدول المتعاقدة. وتتضمن هذه الطبعة مواد ارشادية جديدة ومحدثة تتعلق بالقواعد والتوصيات الدولية الواردة في التعديل رقم (٩) والتعديل رقم (١٠) للملحق السابع عشر، وهي تبين أوجه التقدم المحرزة في الممارسات الأمنية وتكنولوجيا الأمن التي استجبت. وصدرت تعديلات أخرى لتلك الطبعة السادسة تشمل قائمة بالمواد الممنوع حملها على متن الطائرات، وارشادات بشأن أفراد الأمن على متن الطائرات وبشأن النقل الآمن للبضائع الخطرة. ولمساعدة الدول على وضع تدابير مضادة للتهديدات الجديدة والناشئة في مجال الطيران المدني، مثل الصواريخ المحمولة المضادة للطائرات (MANPAD)، وضعت المنظمة ارشادات اضافية للمواد الواردة في دليل الأمن، ولم تنشرها الا على موقع الايكاو المأمون على شبكة الانترنت بالنظر الى حساسية تلك المعلومات. ونوقش خطر الصواريخ المحمولة المضادة للطائرات في وثيقة مستقلة (A35-WP/50).

١-٢-٣-٣ أتيحت للدول أيضا مواد ارشادية تساعدها على تنفيذ اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها.

١-٢-٣-٢ المشروع رقم ٢: التدريب، بما في ذلك اجازة مدققي أمن الطيران

١-٢-٣-١ يتسم التدريب على أمن الطيران بأهمية خاصة لأنه يساعد الدول على سد ما لديها من ثغرات ناشئة عن عدم تطبيق بعض أحكام الملحق السابع عشر. وقد قام قسم أمن الطيران بتشجيع وتنظيم أكثر من ٥٠ دورة في مراكز التدريب على أمن الطيران في كل سنة على أساس البرامج التدريبية القياسية لأمن الطيران. وتتضمن الدورات الحالية في هذه المراكز تدريباً لمعلمي أمن الطيران على تنظيم الدورات التدريبية، كل في دولته، وذلك باستخدام نخبة من مواد التدريب القياسية الصادرة عن الايكاو^٣. ويتولى "قسم تدقيق أمن الطيران" تدريب مدققي أمن الطيران التابعين للايكاو واجازتهم لكي يتسنى لهم اجراء التدقيق في اطار البرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران.

¹ تمرين (تنظيم تمارين التصدي لأزمات أمن الطيران في الدول)، المدققون والمفتشون الوطنيون، ومراقبة النوعية على المستوى الوطني، وتصميم المطارات.

² التدريب الأساسي، وتدريب المشرفين، والتدريب على الادارة، وادارة الأزمات، والبضائع، للمعلمين وشركات الطيران (روجع بالاشتراك بين الايكاو والأليات).

³ المعلمون، والادارة، وادارة الأزمات، والبضائع، والتفاوض على اطلاق سراح الرهائن، والمدققون والمفتشون الوطنيون.

٣-٢-٣ المشروع رقم ٣: البرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران

٣-٢-٣-١ تم اعداد الوثائق والبنية الأساسية الضرورية لتنفيذ وادارة البرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران، ويجري الآن تنفيذ هذا البرنامج. وفي ٢٠٠٤/٧/٣١ كانت ٤٥ عملية تدقيق قد أجريت في اطار هذا البرنامج، وأصبح من المتوقع تدقيق ٦٠ دولة بحلول نهاية سنة ٢٠٠٤. وقد تم تدريب ١٢٨ مدققا في ٦٣ دولة واجازتهم بوصفهم مدققي أمن طيران تابعين للايكاو. وتتضمن الوثيقة A35-WP/55 تقريرا شاملا عن تنفيذ برنامج الايكاو العالمي لتدقيق أمن الطيران.

٣-٢-٤ المشروع رقم ٤: اعداد وثائق المشاريع وتقديم المساعدة والمتابعة

٣-٢-٤-١ في أعقاب استهلال البرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران تم تعليق عمليات التقييم الفني التي كانت تجرى بموجب آلية أمن الطيران. ويجري الآن تبديد المخاوف الأمنية التي باننت من خلال عمليات تدقيق أمن الطيران، وذلك بتقديم مساعدة مباشرة وفورية من خلال آلية أمن الطيران حسب كل حالة. وتقدم المنظمة أيضا الدعم اللازم لاعداد مشاريع طويلة الأجل باشراف ادارة التعاون الفني، الهدف منها سد الثغرات المكتشفة في أثناء عمليات التدقيق، بما في ذلك اعداد وثائق المشاريع. وقد أوفدت حتى الآن [خمس] بعثات مساعدة بعد انتهاء بعثات تدقيق أمن الطيران، هذا فضلا عن [١٤] بعثة مساعدة ومتابعة بتمويل من آلية أمن الطيران.

٣-٢-٤-٢ مازال العمل جاريا لصالح [مشروعين] أعدت وثانقهما ادارة التعاون الفني. ويشمل هذا العمل الوثائق اللازمة لسد ثغرات مشتركة بين مجموعات من الدول. وبناء على الخبرة الايجابية المكتسبة من برنامج متابعة تدقيق مراقبة السلامة الجوية (أي التعاون على وضع برنامج السلامة التشغيلية وبرنامج استمرار صلاحية الطائرات للطيران)، وضعت ادارة التعاون الفني برامج تعاونية أولية في مجال أمن الطيران على المستوى شبه الاقليمي، وذلك بالتعاون مع قسم أمن الطيران.

٣-٢-٥ المشروع رقم ٥: ندوات وتمرارين أمن الطيران

٣-٢-٥-١ تم خلال فترة السنوات الثلاث الراهنة تنظيم ثمانية تمارين وحلقتين دراسيتين في اطار آلية أمن الطيران، وندوتين اقليميتين بالتعاون مع اللجنة الأوروبية للطيران المدني والهيئة العربية للطيران المدني.

٣-٢-٦ المشروع رقم ٦: مراكز التدريب على أمن الطيران

٣-٢-٦-١ توخيا لتنمية القدرات التدريبية الاقليمية، طورت الايكاو ١٠ مراكز تدريب على أمن الطيران على مدى السنوات الاثنتي عشرة الماضية، وهي مراكز في معاهد التدريب القائمة بالفعل في عمان وبروكسل والدار البيضاء وداكار وكيبف وموسكو ونيروبي وبينانغ وبورت أوف سبين وكيتو. هذا بالاضافة الى الموافقة على ثلاثة مرافق جديدة تابعة للايكاو للتدريب على أمن الطيران في أوكلاند بنيوزيلاندا، وبوينس ايريس بالأرجنتين، وجوهانسبرج بجنوب أفريقيا. وهذه الزيادة لها ما يبررها لأنها تشبع الاحتياجات الراهنة الى التدريب بجميع لغات الايكاو وفي جميع الأقاليم والأقاليم الفرعية.

٣-٢-٦-٢ عملت المنظمة على تعزيز شبكة مراكز التدريب على أمن الطيران وتعزيز قدرة هذه الشبكة على تنظيم التدريب واعداد المواد التدريبية والارشادية وتحسينها. وتحسنت سبل الاتصال والتعاون بين المراكز التدريبية العشرة وقسم أمن الطيران، وذلك من خلال الموقع المأمون للايكاو على شبكة الانترنت، والاجتماعات التنسيقية المستمرة التي تعقد بين

مديري هذه المراكز والايكاو (اجتماع مونتريال لسنة ٢٠٠٢، واجتماع الدار البيضاء لسنة ٢٠٠٣، واجتماع كييف لسنة ٢٠٠٤).

٣-٦-٢-٣ يجري الآن تنفيذ برنامج تدريبي جديد بالاشتراك بين الايكاو وجامعة كونكورديا، وهو برنامج يستخدم أحدث أدوات التعليم الالكتروني ويركز على تزويد المشاركين من الطبقة الادارية بفهم أفضل لقواعد وتوصيات الملحق السابع عشر وللمبادئ الادارية وأفضل الممارسات في مجال أمن الطيران. وعقدت دورة تجريبية في الدار البيضاء في ابريل من هذا العام. وبناء على التعليقات الواردة عليها ستعقد الدورات الأخرى اعتبارا من نوفمبر ٢٠٠٤ بمعدل ثلاث الى خمس دورات على الأقل في كل سنة.

٧-٢-٣ المشروع رقم ٧: مسؤولو أمن الطيران الاقليميون

٣-٧-٢-٣ ١- ضمانا لتنفيذ خطة العمل على المستوى الاقليمي، وافق المجلس على تعزيز كل مكتب اقليمي تابع للايكاو بمسؤول اقليمي متفرغ تسند اليه جميع واجبات أمن الطيران. وكانت الخطوة الأولى هي تعيين هؤلاء المسؤولين في مكاتب الايكاو الاقليمية في بانكوك والقاهرة والمكسيك ليساعدوا على تنسيق برامج أمن الطيران في الأقاليم التي تخدمها تلك المكاتب.

٣-٧-٢-٣ ٢- تضمنت المبادرات الاقليمية الرامية الى تحسين أحوال أمن الطيران في الدول تقديم المساعدة على وضع خطط أمن الطيران، وتنظيم البرامج التدريبية التي تقدمها "مراكز التدريب على أمن الطيران" التي اعتمدها الايكاو، وتنظيم ندوات أمن الطيران الاقليمية للتشجيع على التعاون الدولي. ودعت الدول والأقاليم والمنظمات الدولية، بالاضافة الى قطاع الطيران، الى المشاركة في هذه المبادرات بتقديم خدمات الخبراء والتمويل والتبرعات العينية.

٨-٢-٣ المشروع رقم ٨: احتياجات برنامج أمن الطيران الأخرى

٣-٨-٢-٣ ١- عملا بالقرار الذي اتخذته الدورة الثالثة والثلاثون للجمعية العمومية في ضوء الأفعال التي ارتكبت في الولايات المتحدة في ١١/٩/٢٠٠١، أعد فريق خبراء أمن الطيران التعديل رقم (١٠) للملحق السابع عشر في نوفمبر ٢٠٠١. واعتمد المجلس هذا التعديل في ديسمبر ٢٠٠١، وشمل هذا التعديل المواضيع التالية ضمن جملة أمور: ادراج نصوص جديدة بشأن تطبيق أحكام هذا الملحق على عمليات الطيران الداخلي، والتعاون الدولي على تبادل المعلومات عن التهديدات، وحماية مقصورات القيادة، وتزويد الطائرات بأفراد الأمن، وضمان مراقبة النوعية على المستوى الوطني.

٣-٨-٢-٣ ٢- يعكف فريق خبراء أمن الطيران على مزيد من العمل لالنتهاء من اعداد التعديل رقم (١١) للملحق السابع عشر ولوضع مواد ارشادية بشأن الحماية من الصواريخ المحمولة المضادة للطائرات، وبشأن تدريب واستخدام أفراد الأمن على متن الطائرات (وهم يسمون أيضا بالحراس الجويين)، وبشأن وضع أدوات لمراقبة النوعية على المستوى الوطني واعداد مواد ارشادية للدول.

٣-٨-٢-٣ ٣- كان ضبط الاتصال بعدد من المنظمات الحكومية الدولية التي لها علاقة بأمن الطيران، ومنها لجنة الأمم المتحدة لمناهضة الارهاب، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، موضع استهلال وتعزيز.

٩-٢-٣ المشروع رقم ٩: برنامج التسهيلات

١-٩-٢-٣ يجري الآن اعداد "دليل التسهيلات"، واكتملت منه الفصول المعنية بالمبادئ العامة، وانتهاء اجراءات الأشخاص والبضائع مع التركيز على استخدام تكنولوجيا المعلومات التي تحسن الاجراءات، واتباع مبادئ تفادي الخطأ. وبدأ العمل على وضع منهجية لتقييم مدى تنفيذ الأحكام المتعلقة بالأمن في الملحق التاسع. وتعاونت الايكاو مع منظمة الجمارك العالمية على وضع ارشادات بشأن نظم المعلومات المسبقة عن الركاب، وبشأن تعزيز الأمن وتسهيل سلسلة الامداد الدولية. وشددت الدورة الثانية عشرة لشعبة التسهيلات (المعقودة في القاهرة بمصر من ٣/٢٢ الى ٢٠٠٤/٤/١) على أهمية هذا العمل وأصدرت لذلك عددا من التوصيات الخاصة بالسياسات بشأن نظم المعلومات المسبقة عن الركاب، وارسال المعلومات المسبقة عن البضائع، والقواعد القياسية لأمن سلسلة الامداد، وترتيبات تبسيط اجراءات التخليص لصالح الممثلين من الناقلين الجويين وشركات شحن البضائع.

٢-٩-٢-٣ اعتمدت الايكاو في مايو ٢٠٠٣ مشروعا عالميا منسقا بشأن ادراج البيانات البيومترية لتحديد الهوية في جوازات السفر وغيرها من وثائق السفر المقروءة آليا. وسوف يؤدي المزيد من استعمال وثائق السفر المقروءة آليا والمزودة بالبيانات البيومترية الى مزيد من السلاسة في مرور المسافرين عبر نقاط المراقبة في المطارات، والى مزيد من أمن الطيران والحماية من انتحال الشخصيات. وتم انشاء موقع على شبكة الانترنت مكرس لنشر تقارير الايكاو الفنية وموادها الارشادية عن البيانات البيومترية ومواصفات ووثائق السفر المقروءة آليا (www.icao.int/mrtd). وأعدت خطة رسمت الخطوط العريضة لمشروع يستهدف مساعدة جميع الدول المتعاقدة التي تطلب المساعدة الفنية اللازمة لاصدار جوازات السفر المقروءة آليا وتنفيذ التدابير التي تضمن أفضل مستويات النوعية في الوثائق التي تصدرها. وقد أيدت الدورة الثانية عشرة لشعبة التسهيلات هذه الأعمال وأوصت باصدار قاعدة قياسية جديدة في الملحق التاسع تطالب جميع الدول المتعاقدة باصدار جوازات السفر المقروءة آليا بحلول سنة ٢٠١٠، كما أصدرت توصية بأن تدرج الدول البيانات البيومترية الدالة على الهوية في وثائق السفر التي تصدرها، كما أصدرت الشعبة توصية خاصة بالسياسات بأن تساعد الايكاو الدول على تنفيذ هذه الأحكام. وأعد المجلس تقريرا شاملا عن نتائج هذه الدورة الثانية عشرة لشعبة التسهيلات وعرضه في الوثيقة A35-WP/43.

١٠-٢-٣ المشروع رقم ١٠: برامج النقل الجوي الأخرى

١-١٠-٢-٣ أوصى المؤتمر الوزاري رفيع المستوى بأن تضع الايكاو مزيدا من التفاصيل في سياساتها وارشاداتها بشأن استرداد تكاليف خدمات الأمن. ولذلك قام المجلس بتعديل السياسات والارشادات المتعلقة باسترداد تكاليف خدمات الأمن في المطارات، واستعان في ذلك بمشورة من فريق خبراء اقتصاديات المطارات، ووضع هذه السياسات والارشادات في الوثيقة الصادرة بعنوان سياسات الايكاو بشأن رسوم المطارات وخدمات الملاحة الجوية (Doc 9082/6) وفي دليل اقتصاديات المطارات (Doc 9562). وفي الوقت ذاته أعد فريق خبراء اقتصاديات خدمات الملاحة الجوية سياسات وارشادات جديدة بشأن استرداد تكاليف الاجراءات الأمنية لخدمات الملاحة الجوية، ووافق المجلس على ادراجها في الوثيقة رقم 9082 Doc وفي دليل اقتصاديات خدمات الملاحة الجوية (Doc 9161).

٢-١٠-٢-٣ تضمنت خطة العمل أيضا عناصر تتعلق بالتنبؤ والتخطيط الاقتصادي. فقد أعدت في الفترة من سنة ٢٠٠٢ الى سنة ٢٠٠٤ ثلاث مجموعات من توقعات الحركة الجوية على الأجل المتوسط، كما أعدت في أوائل سنة ٢٠٠٤ تنبؤات جديدة طويلة الأجل لغاية سنة ٢٠١٥، وتساعد هذه التنبؤات الدول على تقدير المتطلبات الأمنية في المستقبل. وبدأت في

النصف الثاني من سنة ٢٠٠٤ دراسة عن الآثار الاقتصادية للتدابير الأمنية الجديدة. أما المتطلبات المالية لسد الثغرات المكتشفة من خلال التدقيق فقد أجلت الى حين توافر معلومات كافية.

٣-٣ البرنامج الرئيسي: الملاحة الجوية

١-٣-٣ المشروع رقم ١١: برامج الملاحة الجوية

١-١-٣-٣ تم احراز تقدم جيد في وضع واصدار قواعد قياسية وتوصيات دولية للأمن في الملاحق الداخلة في نطاق اختصاص لجنة الملاحة الجوية، أما التقدم في اعداد المواد الارشادية فمزال محدودا. وكانت أهم المنجزات هي التعديلات التي أدخلت على نصوص الملحق السادس – تشغيل الطائرات، الجزء الأول – النقل الجوي التجاري الدولي – الطائرات، والجزء الثالث – العمليات الدولية – طائرات الهليكوبتر، والملحق الثامن – صلاحية الطائرات للطيران، وتم نشر دليل تنفيذ الأحكام الأمنية الواردة في الملحق السادس (Doc 9811 Restricted).

٢-١-٣-٣ أنجزت بالاضافة الى ذلك مهمتان رئيسيتان لا تشكلان جزءا من خطة العمل. احدهما هي اعداد قائمة شاملة بالقواعد والتوصيات الدولية التي لها علاقة بأمن الطيران ووردت في الملاحق الداخلة في نطاق اختصاص لجنة الملاحة الجوية، واتخذ المجلس (انظر C-DEC 167/8) قرارا بأن تصبح هذه القواعد والتوصيات الدولية جزءا عاديا من الأمور التي يتم التدقيق فيها بموجب برنامج الايكاو العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية. أما المهمة الأخرى فهي انشاء آلية رسمية للتنسيق بين أنشطة السلامة وأنشطة الأمن في داخل المنظمة، لتحقيق أفضل تكافل ممكن بينهما.

٣-١-٣-٣ أجرت لجنة الملاحة الجوية في ٢٦/١١/٢٠٠٣ استعراضا متعمقا للعنصر المتعلق بالملاحة الجوية في خطة عمل أمن الطيران التي وضعتها الايكاو، وأوصت بأن يعدل المجلس ذلك العنصر بما يضمن استمرار أهميته. وقد وافق المجلس على هذا التعديل في ٢٣/٢/٢٠٠٤، وأحاط علما بالاعتبارات التمويلية المرتبطة به.

٤-٣ البرنامج الرئيسي: الشؤون القانونية

١-٤-٣ المشروع رقم ١٢: البرامج القانونية

١-١-٤-٣ عملا بقرار الجمعية العمومية A33-1 الذي كلف المجلس والأمين العام بالتصرف بسرعة لمعالجة مشكلة التهديدات الجديدة والناشئة في مجال الطيران المدني واعادة النظر بصفة خاصة في مدى كفاية اتفاقيات أمن الطيران الراهنة، أجرت الأمانة العامة دراسة عن التدابير القانونية اللازمة للتصدي للتهديدات الجديدة والناشئة. واستنتجت من هذه الدراسة أن اتفاقيات أمن الطيران الخمس الراهنة مازالت مقبولة على نطاق واسع من جانب الدول بوصفها معاهدات قانونية مفيدة لمكافحة التدخل غير المشروع في الطيران المدني، وأنها تستحق مع ذلك التحديث في عدة حالات لاستيعاب التهديدات الجديدة والناشئة. وبعض هذه التهديدات، مثل استخدام الطائرات كأسلحة، والهجمات الانتحارية، والهجمات الالكترونية والهجمات التي يستخدم فيها الكمبيوتر، والهجمات الكيميائية والبيولوجية والاشعاعية، لم تشملها نصوص تلك الاتفاقيات على النحو الوافي. هذا فضلا عن أن تلك الاتفاقيات تركز على الأشخاص الذين يرتكبون أفعالا على متن أي طائرة أو في أي مطار يعاقب عليها القانون ولا تشمل نصوصا محددة تتعلق بمسألة الأشخاص الذين ينظمون ويوجهون ارتكاب هذه الجرائم. وقد نوقشت هذه الدراسة في وثيقة معلومات (A35-WP/88).

٣-٤-١-٢ استنتجت الأمانة العامة من تلك الدراسة أيضا أن بعض المسائل مازالت تحتاج الى معالجة بوصفها مسائل مستقلة، مثل مكافحة الهجوم بالصواريخ المحمولة المضادة للطائرات، ووضع حراس أمن على متن الطائرات، والالتزام الموحد بحذافير نصوص الملحق السابع عشر، وصرف تعويضات لمن تعرضوا لأفعال الارهاب.

٣-٤-١-٣ بناء على الدراسة المذكورة أعلاه، ستقدم الأمانة العامة توصيات بادخال بعض التعديلات على اتفاقيات أمن الطيران الراهنة. وستنظر اللجنة القانونية وهيئات أخرى في هذه التوصيات على النحو المذكور في الفقرة ٤-٥.

٣-٥ البرنامج الرئيسي: الدعم الاداري

٣-٥-١ المشروع رقم ١٣: الدعم الاداري والمالي

٣-٥-١-١ تم تقديم الدعم الاداري اللازم لتصريف عبء العمل الاضافي الذي يعزى الى تعيين الموظفين، والى تقديم خدمات شؤون الموظفين مثل اعداد العقود وادارتها، وحساب المستحقات والبدلات وما الى ذلك. وفي السنوات ٢٠٠٢ و٢٠٠٣ و٢٠٠٤ كانت اجراءات التعيين قد اتخذت أو أعدت لنحو ٦٢ شخصا منهم ٢٧ موظفا في الفئة التخصصية (٥ موظفين و٧ موظفين و١٥ موظفا على التوالي في هذه السنوات) و٣٥ موظفا في فئة الخدمات العامة (١٣ موظفا و١٢ موظفا و١٠ موظفين على التوالي).

٣-٥-١-٢ في أعقاب هذه الاجراءات التي تتعلق بالتعيين وبشؤون الموظفين، تم تقديم خدمات مكتبية لتوزيع وادارة أماكن العمل. وتم كذلك تقديم خدمات الدعم الفني لتركيب معدات الكمبيوتر وبرامجها والمعدات المكتبية والأثاث والأجهزة وخدمات الهاتف وخدمات الترجمة والتوزيع وخدمة البريد الممتاز والبريد العادي، وذلك تلبية للاحتياجات الاضافية الجديدة.

٣-٥-١-٣ يتضمن الدعم المالي أعمال المحاسبة واعداد الميزانيات وجدول المرتبات، وهي خدمات تقدم الى خطة العمل وتشمل ما يلي: حساب المرتبات والمزايا، والمساعدة على اعداد الميزانية، وتوزيع المخصصات ومراقبة الأموال، واعداد ايصالات مقابل الهبات، ودفع المصروفات، واعداد الكشوف المالية الشهرية والسنوية لجميع صناديق أمن الطيران، واعداد قوائم بالاسهامات الواردة، وتقديم المشورة والمعلومات المالية بناء طلب الادارة وممثلي الدول الأعضاء في المجلس.

٤ - أنشطة المستقبل

٤-١ ان التحسينات المتوقعة من خطة عمل أمن الطيران لن تظهر فورا ولكنها ستظهر بعد حين. ولكي تنجح هذه الخطة على الأجل الطويل فانها تتطلب التزاما عالميا ومكثفا ومستمرًا. كما ان المشاركة التامة والايجابية من جانب جميع الدول المتعاقدة وجميع أجهزة الايكاو الفنية والرئاسية أمر أساسي من أجل تحقيق نتائج ملموسة خلال فترة مقبولة من الزمن.

٤-٢ ستمارس الايكاو في الفترة الثلاثية اللاحقة أنشطتها في مجال أمن الطيران حسب التوجيهات التي أصدرها المجلس في يونيو ٢٠٠٢ عندما اعتمد خطة العمل. أما الأنشطة الجديدة أو الأنشطة المنصب عليها التركيز بصفة خاصة فهي ترد أدناه.

٣-٤ الأولوية الأولى هي مواصلة عمليات التدقيق على مدى الفترة الثلاثية حسب خطة عمل برنامج الايكاو العالمي لتدقيق أمن الطيران، وهي خطة تعد بصفة سنوية وتوزع كل نصف سنة بما عليها من تحديث على جميع الدول المتعاقدة. ورهنا بتوافر الأموال التي ترد على شكل تبرعات من الدول، من المعترزم اجراء حوالي ٤٠ تدقيقا في كل سنة من السنوات ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧، بحيث يتم بحلول نهاية سنة ٢٠٠٧ التدقيق في جميع دول الايكاو التي كان قد جرى فيها التدقيق الأولي. وستستمر أيضا أنشطة تدريب واجازة المدققين، ومن المعترزم تنظيم ندوات عن تدقيق أمن الطيران على المستوى الاقليمي، وستعقد هذه الندوات في جميع أقاليم الايكاو. وقد تضمنت الوثيقة A35-WP/55 معلومات اضافية عن أنشطة تدقيق أمن الطيران في المستقبل، كما تضمنت تقريرا شاملا عن تنفيذ البرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران.

٤-٤ سيستمر اعطاء الأولوية لوضع وتحديث المواد التدريبية والارشادات المتعلقة بالأمن لتزويد الدول المتعاقدة بارشادات تبين كيفية تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية الواردة في الملحق السابع عشر بأقصى فاعلية وأسرع توقيت. ومن المتوقع أن تزداد المساعدات المقدمة الى الدول ازديادا ملحوظا كلما ازدادت تقارير تدقيق أمن الطيران والخطط التصحيحية. وستلبي الايكاو الحاجة الى تنظيم ندوات نوعية للتدريب على أمن الطيران في الأقاليم بأن تزيد عدد مسؤولي أمن الطيران الاقليميين، وعدد مراكز التدريب على أمن الطيران التي تعمل تحت الاشراف العام للايكاو.

٥-٤ بالنظر الى نتائج الدراسة التي أجرتها الأمانة العامة عن التدابير القانونية، والمذكورة في الفقرة ٣-٤-١ أعلاه، لا بد من تنفيذ أعمال اضافية للنظر في المسائل المستقلة التي حددتها تلك الدراسة. وقد يقتضي ذلك عملا من اللجنة القانونية ولجانها الفرعية والأجهزة الأخرى التي حددتها الجمعية العمومية والمجلس.

٦-٤ بناء على الخبرة المكتسبة من وثائق مشاريع أمن الطيران التي أعدت حتى الآن، من المتوقع اعداد [٢٠] وثيقة مشروع في ادارة التعاون الفني في الفترة من سنة ٢٠٠٥ الى سنة ٢٠٠٧. وبالإضافة الى وثائق المشاريع القطرية، ستعد وثائق عن الثغرات المشتركة الموجودة في مجموعات الدول، مثل الوثائق التي تصدر في اطار البرامج التعاونية لأمن الطيران.

٧-٤ بالرغم من استيعاب بعض خدمات الدعم الاداري من الأموال الراهنة في ميزانية البرنامج العادي، مازالت الحاجة قائمة الى موارد اضافية حتى يتسنى الاستمرار في تقديم نفس مستوى الخدمات طوال الفترة الثلاثية اللاحقة، لاسيما وان ادارة الشؤون الادارية والخدمات وفرع المالية يواجهان صعوبات مالية خطيرة.

٥- الاعتبارات المالية

١-٥ النفقات في السنوات ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤

١-١-٥ خلال الفترة من سنة ٢٠٠٢ الى سنة ٢٠٠٤ تم تمويل خطة العمل من البرنامج العادي ومن التبرعات التي قدمتها الدول الى آلية أمن الطيران المعززة. وتصل قيمة تنفيذ المشاريع رقم ١ الى رقم ١٣ من خطة العمل في الفترة ٢٠٠٢ - ٢٠٠٤ الى [١٠,٦٨٣] مليون دولار أمريكي من الموارد الخارجة عن الميزانية وحدها. أما الأرقام الفعلية للسنتين ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ والأرقام التقديرية لسنة ٢٠٠٤ بالنسبة لتنفيذ المشاريع رقم ١ الى رقم ١٣ فقد وردت في جدول المرفق (أ) بهذه الوثيقة.

٢-٥ ميزانية السنوات ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧

١-٢-٥ طلبت الجمعية العمومية في سنة ٢٠٠١ أن يعد المجلس الاقتراحات وأن يتخذ القرارات اللازمة لجعل تمويل أعمال المنظمة في مجال أمن الطيران ثابتا (قرار الجمعية العمومية A33-1، الفقرة ٦). وبالرغم من النظر في اقتراح بإدراج مبلغ اضافي قدره ٣ ملايين دولار أمريكي للأنشطة المتعلقة بأمن الطيران في البرنامج العادي للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧، لم يعتبر المجلس ذلك الاقتراح مجديا في الظروف المالية الراهنة.

٢-٢-٥ نتيجة لذلك أدرجت أنشطة خطة عمل أمن الطيران في ميزانية البرنامج العادي للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧ (A35-WP/20)، وستظل احتياجاتها المالية من البرنامج العادي على نفس القدر في الفترة الثلاثية الراهنة، وسوف تستمر هذه الأنشطة في الاعتماد بقوة على التبرعات التي تقدمها الدول. أما الأنشطة المعتمز تمويلها من خارج الميزانية فقد حددت في وثيقة ميزانية البرنامج العادي بأن وضعت أمامها علامة متوازية الأضلاع وحاشية خاصة بها. ومجمل النفقات المتوقعة لخطة عمل أمن الطيران في الفترة الثلاثية ٢٠٠٥-٢٠٠٧ من أموال الميزانية البرنامجية العادية يبلغ ٢,١٧١ مليون دولار أمريكي على النحو الوارد في الوثيقة رقم A35-WP/20. بينما تبلغ النفقات المتوقعة من خارج الميزانية بمبلغ [١٩,٣٤٢] مليون دولار أمريكي على النحو الوارد في المرفق (أ) بهذه الوثيقة.

٣-٥ الموارد المطلوبة: التبرعات

١-٣-٥ بحلول ٢٠٠٤/٧/٣١ كانت [٥٣] دولة متعاقدة من مجموع ١٨٨ دولة متعاقدة لدى الايكاو قد أسهمت في خطة عمل أمن الطيران. ومثلت المبالغ الواردة حوالي [٧٠] في المائة من التبرعات المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٤ في كتاب المنظمة رقم AS 8/1.5-02/90 Confidential بتاريخ ٢٧/٩/٢٠٠٢. ويبين المرفق (ب) بهذه الوثيقة قيمة المساهمات التي وردت لخطة العمل.

٢-٣-٥ توخيا لضمان استمرار تنفيذ البرامج المتعلقة بأمن الطيران حسب المعتمز وحسبما وردت في وثيقة الميزانية البرنامجية، من المقدر أن تبلغ الموارد الخارجة عن الميزانية [٦,٢٥] مليون دولار أمريكي لسنة ٢٠٠٥، و[٦,٤٥] مليون دولار أمريكي لسنة ٢٠٠٦، و[٦,٦٤٢] مليون دولار أمريكي لسنة ٢٠٠٧، بما يجعل المجموع [١٩,٣٤٢] مليون دولار أمريكي. وتعزى الزيادة في الموارد المالية المطلوبة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧ عما كانت عليه في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٤ أساسا الى زيادة نفقات المشروع رقم ٣. ومن المتوقع الانتهاء من ٦٠ عملية تدقيق بحلول نهاية سنة ٢٠٠٤ وأن تستمر عمليات التدقيق بمعدل ٤٠ عملية في السنة. أما بالنسبة للزيادة في الموارد المالية المطلوبة للمشاريع الأخرى، فقد تم تعديل احتياجات المشروع رقم ٩ ورقم ١٣ حسب توصيات الدورة الثانية عشرة لشعبة التسهيلات، بحيث أعيدت الى نفس مستواها في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٤ استنادا الى الأنشطة المتوقعة في برنامج التدقيق على مدى الفترة الثلاثية المقبلة.

٣-٣-٥ من المقدر الحصول في نهاية سنة ٢٠٠٤ على حوالي [٤] مليون دولار أمريكي على شكل تبرعات غير مرتبطة بأي غرض محدد، وهي بالتالي متاحة لتمويل البرنامج في سنة ٢٠٠٥. ويمكن تحديد المبلغ الفعلي المتاح بدقة أفضل في نهاية سنة ٢٠٠٤ لأن الاحتياجات الفعلية لسنة ٢٠٠٤ ستكون قد حددت على نحو قاطع. وبمراعاة الرصيد المتاح التقديري من الأموال غير المستخدمة ومن الميزانية التقديرية حسبما ذكرنا في الفقرة ٣-٥-٢ أعلاه، تقدر التبرعات

المطلوبة لتمويل هذه البرامج في السنوات ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ بمبلغ [٤,٥] مليون دولار أمريكي لسنة ٢٠٠٥، و [٥,١] مليون دولار أمريكي لسنة ٢٠٠٦، و [٥,٧٤٢] مليون دولار أمريكي لسنة ٢٠٠٧.

٤-٣-٥ لذلك فمن المقترح حث الدول المتعاقدة على أن تقدم تبرعات مثلما هي الحال في الفترة الثلاثية الراهنة، لتمويل هذه البرامج حسب أنصبة الاشتراكات التي اعتمدها الجمعية العمومية لميزانية البرنامج العادي للسنوات المالية ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧. وضمانا للتخطيط والتنفيذ الفعال لهذه البرامج على مدى الفترة الثلاثية المقبلة، من الضروري ضمان ثبات التمويل. ولذلك يرجى من الدول المتعاقدة أن تعلن تبرعاتها مقدما للسنوات الثلاث المقبلة، وأن تقدم هذه التبرعات في حينها. ويتضمن المرفق (ج) مشروع قرار بهذا المعنى.

٦- الاجراء المعروض على الجمعية العمومية

١-٦ يرجى من الجمعية العمومية القيام بما يلي:

(أ) أن تأخذ علما بالتطورات المستجدة منذ الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العمومية، حسبما وردت في هذا التقرير.

(ب) أن تطلب الى المجلس والأمين العام الاستمرار في اعطاء أولوية عالية لتنفيذ خطة عمل أمن الطيران.

(ج) أن تصدر مشروع القرار الوارد في المرفق (ج) بشأن الاسهام المالي في خطة عمل أمن الطيران.

المرفق (أ)

الموارد الخارجة عن الميزانية التي تتطلبها
خطة عمل أمن الطيران للفترة 2005-2007

تفاصيل النفقات والموارد
خطة عمل أمن الطيران للفترة 2002-2004

(2)	البرنامج	الميزانية ٢ 2005-2007
624 000	البرنامج الرئيسي الثاني: الملاحة الجوية	
62 000	الموظفون (١,٥ من الفئة التخصصية)	
15 000	البيئات	
701 000	المعدات	
770 000	البرنامج الرئيسي الثالث: النقل الجوي	
770 000	البرنامج ١-٣: الإدارة والتنسيق والدعم لا ينطبق	
800 000	البرنامج ٨-٣: التسهيلات	
800 000	الموظفون (٢ من فئة التخصصية و١ من فئة الخدمات العامة)	
3 415 000	البرنامج ٩-٣: أمن الطيران	
1 200 000	موظفون في المقر (٨ من فئة التخصصية و٣ من فئة الخدمات العامة)	
1 500 000	التدريب (الملاحظة ٣)	
150 000	المساعدة (الملاحظة ٤)	
6 265 000	المعدات	
2 043 000	مسؤولون قديميون لأمن الطيران - ٤ فئة تخصصية وبعثات (الملاحظة ٥)	
2 043 000		
4 844 000	البرنامج ١٠-٣: البرنامج العالمي لتنسيق أمن الطيران	
3 453 000	الموظفون (١٠ من فئة التخصصية و٦ من فئة الخدمات العامة)	
41 000	بعثات التنسيق (الملاحظة ٦)	
8 338 000	المعدات	
425 000	البرنامج الرئيسي الرابع: الشؤون القانونية	
425 000	الموظفون: ثلاثة أرباع من فئة التخصصية و١ من فئة الخدمات العامة	
0	الدعم الإداري	
0	المالية، والترجمات وإدارت الشؤون الإدارية والخدمات الأخرى	
19 342 000	مجموع الميزانية	

(1)	المجموع 2002-2004	الميزانية 2004	الأرقام الفعلية 2003 2002	تسمية المشروع	رقم المشروع
1 418 000	144 626	125 000	1 700 17 926	البرنامج الرئيسي الثاني: الملاحة الجوية	١١
1 418 000	144 626			برامج الملاحة الجوية	
383 000	85 000	85 000	0 0	البرنامج الرئيسي الثالث: النقل الجوي	
383 000	85 000			البرنامج ١-٣: الإدارة والتنسيق والدعم	١٠
				برامج النقل الجوي الأخرى	
386 000	206 469	118 000	64 602 23 867	البرنامج ٨-٣: التسهيلات	٩
386 000	206 469			برامج التسهيلات	
1 241 000	854 415	350 000	231 695 272 720	البرنامج ٩-٣: أمن الطيران	
847 000	773 382	470 000	250 138 53 244	١ أعداد مواد أمن الطيران	١
2 707 000	1 797 776	1 200 000	318 305 279 471	٢ التدريب بما في ذلك اجازة مدقق أمن الطيران	٢
698 000	423 956	280 000	124 077 19 879	٤ وثائق المشاريع، وللمساعدة والمتابعة	٤
1 193 000	221 252	200 000	21 252 0	٥ الخلفات الدراسية والتدريب في مجال أمن الطيران	٥
1 126 000	268 971	150 000	77 020 41 951	٦ مراكز التدريب على أمن الطيران (ASTCs)	٦
7 812 000	4 339 752			٨ احتياجات برنامج أمن الطيران الأخرى	٨
1 929 000	1 227 547	1 200 000	27 547 0	٧ مسؤولو أمن الطيران الإقليميون (ASTROs)	٧
1 929 000	1 227 547				
4 169 000	4 308 088	2 744 000	1 226 523 337 565	البرنامج ١٠-٣: البرنامج العالمي لتنسيق أمن الطيران	٣
4 169 000	4 308 088			البرنامج العالمي لتنسيق أمن الطيران (USAP)	
249 000	20 061	5 000	15 061 0	البرنامج الرئيسي الرابع: الشؤون القانونية	١٢
249 000	20 061			البرامج القانونية	
770 000	351 324	193 000	156 321 2 003	الدعم الإداري والمالي	١٣
770 000	351 324				
17 116 000	10 682 867	7 120 000	2 514 241 1 048 626	مجموع النفقات	
13 116 639	** 3 701 104	5 354 941 4 060 594	5 354 941 4 060 594	مجموع الإسهامات الواردة من الصندوق الأخرى والصحولة إليها	
56 521	83 000	56 521	56 521	تحويل من صناديق أمن الطيران الأخرى	
223 919	3 784 104	106 155 34 764	106 155 34 764	الفائدة والتسهيلات الأخرى	
13 397 079		5 517 617 4 095 358	5 517 617 4 095 358	مجموع الموارد	
1 358 997	7 409 105	4 405 729 1 358 997	4 405 729 1 358 997	الأموال في بداية العام	
4 073 209	** 4 073 209	7 409 105 4 405 729	7 409 105 4 405 729	رصيد (عجز) الأموال في نهاية العام	

- (1) الميزانية الأولية للفترة 2004-2007 (المؤتمر الوزاري رفيع المستوى (C-WP/11799)
- (2) الميزانية المقترحة للفترة 2005-2007
- (3) توزيع الأموال على مشاريع البرنامج 3-9 يتوقف على الأولويات التي ستحدد من منطلق نتائج التنسيق
- (4) برنامج التدريب (تطوير/تحديث) وبين 20 و 30 دورة تدريبية/نموذج/حقله دراسة (أمن الطيران والبرنامج العالمي لتنسيق السلامة الجوية)
- (5) 20 بعثة مساعدة، وحقله دراسة قلبية وه نمازين في السنة
- (6) انظر المحضر C-DEC 167/2
- (7) 40 بعثة تنسيق للعام الواحد
- (8) أصبحت متدرجة الآن في البرنامج 1-3
P = موظف الفئة التخصصية المتفرغون
GS = موظف فئة الخدمات العامة المتفرغون

* الإسهامات الطوعية من الدول، الفائض النقدي والأموال المحولة من الميزانية بموجب القرار A33-23

** As at 31 July 2004

المرفق (ب)

الإسهامات في خطة عمل

الايكاو لأمن الطيران

في ٢٠٠٤/٧/٣١

(بالدولارات الأمريكية)

النسبة المئوية لمجموع الإسهامات الفعلية	النسبة المئوية للإسهامات المقترحة	مجموع الإسهامات الفعلية 2002-2004	مجموع الإسهامات المقترحة	الدول المتعاقدة
2.35%	101 %	255 000	252 362	استراليا ١
0.28%	26 %	30 307	116 931	النمسا ٢
0.09%	108 %	10 000	9 250	أذربيجان ٣
0.09%	108 %	10 000	9 250	البحرين ٤
1.08%	82 %	117 070	143 532	بلجيكا ٥
0.02%	26 %	2 362	9 250	بلغاريا ٦
2.76%	86 %	298 893	348 728	كندا ٧
0.77%	38 %	82 968	216 360	الصين ٨
0.06%	75 %	6 954	9 250	كوبا ٩
0.05%	60 %	5 506	9 250	قبرص ١٠
0.16%	68 %	16 968	25 059	الجمهورية التشيكية ١١
0.79%	100 %	86 099	86 099	الدانمرك ١٢
0.02%	26 %	2 362	9 250	استونيا ١٣
0.09%	108 %	10 000	9 250	فيجي ١٤
0.62%	100 %	66 682	66 682	فنلندا ١٥
12.01%	159 %	1 300 800	820 160	فرنسا ١٦
4.51%	42 %	488 674	1 175 578	ألمانيا ١٧
0.09%	100 %	9 250	9 250	غانا ١٨
0.18%	30 %	20 000	67 174	اليونان ١٩
0.08%	94 %	8 700	9 250	هونغ كونغ ٢٠
0.13%	76 %	14 000	18 499	هنغاريا ٢١
0.09%	100 %	9 250	9 250	آيسلندا ٢٢
0.10%	26 %	11 021	43 165	أيرلندا ٢٣
5.26%	99 %	570 000	574 489	إيطاليا ٢٤
14.83%	73 %	1 606 640	2 213 661	اليابان ٢٥
0.09%	100 %	9 250	9 250	لاتفيا ٢٦
0.09%	100 %	9 250	9 250	لبنان ٢٧
0.14%	51 %	15 597	30 573	لكسمبورج ٢٨
0.46%	60 %	49 550	83 246	ماليزيا ٢٩
0.06%	74 %	6 888	9 250	مالديف ٣٠
0.03%	34 %	3 144	9 250	مالطا ٣١
0.09%	100 %	9 250	9 250	موريشيوس ٣٢
0.49%	37 %	53 332	142 351	المكسيك ٣٣
0.02%	26 %	2 362	9 250	موناكو ٣٤
3.83%	139 %	414 883	299 003	مملكة هولندا ٣٥
0.37%	72 %	40 000		نيوزيلندا ٣٦
0.30%	42 %	32 164	55 891	النرويج ٣٧
0.08%	61 %	8 652	14 268	بيرو ٣٨
0.15%	26 %	16 138	62 058	البرتغال ٣٩
0.18%	216 %	20 000	9 250	قطر ٤٠
2.34%	74 %	253 000	340 346	جمهورية كوريا ٤١
0.23%	26 %	25 000	95 349	المملكة العربية السعودية ٤٢
0.52%	32 %	56 555	174 692	سنغافورة ٤٣
1.09%	100 %	118 473	118 473	السويد ٤٤
1.62%	92 %	175 380	189 780	سويسرا ٤٥
0.55%	67 %	59 160	88 789	تاييلند ٤٦
0.09%	100 %	9 250	9 250	توغو ٤٧
0.16%	26 %	17 712	68 224	تركيا ٤٨
0.02%	26 %	2 362	9 250	اوغندا ٤٩
6.58%	87 %	712 837	818 618	المملكة المتحدة ٥٠
0.02%	26 %	2 362	9 250	جمهورية تنزانيا الاتحادية ٥١
33.79%	95 %	3 660 745	3 854 000	الولايات المتحدة ٥٢
0.09%	103 %	9 533	9 250	فانواتو ٥٣

100 %

10 832 336

مجموع الإسهامات الفعلية

70.27%

مجموع الإسهامات كنسبة مئوية من الإسهامات المقترحة (١٠٠ ٤١٦ ١٥ دولار أمريكي)

459 113

الفاصل النقدي من الدول

770 000

الاموال المحولة من البرنامج العادي (بموجب قرار الجمعية العمومية A33-23)

1 055 190

الاموال المحولة من خطة حوافز تسديد الاشتراكات المستحقة التي طال تأخرها (قرار الجمعية العمومية A34-1)

13 116 639

مجموع الموارد

المرفق (ج)

مشروع قرار الجمعية العمومية بشأن تقديم الأموال الى خطة أمن الطيران

القرار رقم ١٤

لما كان تطوير الطيران المدني الدولي يساعد بشكل كبير على اقامة وصون أو اصر الصداقة والتفاهم بين الأمم وشعوب العالم، ولما كانت اساءة استخدامه تشكل تهديدا على الأمن العام.

ولما كان خطر الأعمال الارهابية والاستيلاء غير المشروع على الطائرات وأفعال التدخل غير المشروع الأخرى ضد الطيران المدني، بما في ذلك الأعمال التي تستهدف تدمير الطائرات، والأعمال التي تستخدم الطائرات كسلاح للدمار، ينطوي على تأثير خطير يناوئ السلامة الجوية وكفاءة وانتظام الطيران المدني الدولي، ويعرض للخطر أرواح الأشخاص على متن الطائرات وعلى الأرض، ويقوض بالتالي ثقة شعوب العالم في سلامة الطيران المدني الدولي.

واند تشير الجمعية العمومية الى قراراتها A33-1 و A33-2.

واند تعرب عن تأييدها لخطة عمل أمن الطيران التي اعتمدها المجلس للتعجيل بالتصدي للتهديدات الجديدة والناشئة في مجال أمن الطيران، لا سيما انشاء برنامج الايكاو العالمي لتدقيق الأمن الذي يتعلق ضمن جملة أمور بترتيبات أمن المطارات وبرامج أمن الطيران المدني، واستعراض مدى كفاية اتفاقيات أمن الطيران الراهنة، واستعراض برنامج الايكاو لأمن الطيران، بما في ذلك مراجعة الملحق السابع عشر وغيره من ملاحق اتفاقية شيكاغو.

واقنتاعا منها بأن أمن الطيران سيظل برنامجا حرجا وذا أولوية بالنسبة للايكاو، وبالحاجة الى انشاء برامج عمل وتنفيذها في الفترة الثلاثية المقبلة لمعالجة المسائل المحددة في قرار الجمعية العمومية A33-1 و A33-2.

واند تلاحظ أن كثيرا من الأموال اللازمة لتنفيذ برنامج عمل أمن الطيران لا يمكن أن يدرج في ميزانية البرنامج العادي للفترة الثلاثية ٢٠٠٥-٢٠٠٧ نظرا للصعوبات المالية والتمويلية.

فان الجمعية العمومية:

١- تعرب عن تقديرها للدول المتعاقدة التي تبرعت بموارد بشرية ومالية يتوقع أن تبلغ قيمتها [١١] مليون دولار أمريكي بحلول نهاية سنة ٢٠٠٤ من أجل تنفيذ خطة عمل أمن الطيران على مدى الفترة الثلاثية ٢٠٠٢-٢٠٠٤.

٢- وتوافق على الأرقام الارشادية لاحتياجات التمويل من خارج الميزانية لتنفيذ برنامج أمن الطيران، وهي تبلغ اجمالا [١٩ ٣٤٢] مليون دولار أمريكي للسنوات المالية ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ على النحو المبين في وثيقة الميزانية البرنامجية.

٣- **وتحث** جميع الدول المتعاقدة على تقديم التبرعات لصالح آلية أمن الطيران المعززة لتمويل تنفيذ خطة عمل أمن الطيران، على أن يكون التبرع المقترح متناسبا مع جدول أنصبة الاشتراكات الذي اعتمده الجمعية العمومية لميزانية البرنامج العادي للسنوات ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧.

٤- **وتحث** جميع الدول المتعاقدة على أن تعلن تبرعاتها سلفا وأن تقدمها في أوائل السنة المالية ضمانا لتخطيط وتنفيذ خطة عمل أمن الطيران على النحو السليم.

٥- **وتحث** المجلس على أن يضمن استمرار خطة عمل أمن الطيران على الأجل الطويل، وذلك بادراج احتياجاته المالية تدريجيا في ميزانية البرنامج العادي، و**تطلب** بناء على ذلك أن يقدم الأمين العام اقتراحات محددة في هذا الصدد عند اعداد مشروع الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠.

- انتهى -